

نَوَاقِضُ الْإِسْلَامِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الْوَهَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِعْلَمْ أَنَّ نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ عَشَرَةُ نَوَاقِضَ

الْأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)). وَقَالَ تَعَالَى: إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ. وَمِنْهُ الذِّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْحِنْ أَوْ لِلْقَبْرِ.

الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطًا يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُمْ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ كَفَرَ إِجْمَاعًا.

الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ الْمُشْرِكِينَ أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ أَوْ صَحَّ مَذْهَبِهِمْ كَفَرَ.

الرَّابِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدِيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلُ مِنْ هَدِيهِ، أَوْ أَنْ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ، كَالذِّي يُفْضِلُ حُكْمَ الطَّوَاغِيْتِ عَلَى حُكْمِهِ، فَهُوَ كَافِرٌ.

الخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ عَمِلَ بِهِ كَفَرَ.

السَّادِسُ: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ أَوْ ثَوَابِ اللَّهِ أَوْ عِقَابِهِ كَفَرَ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((قُلْ أَيَالَلَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزَئُونَ □ لَا تَعْتَذِرُوا)) قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

السَّابِعُ: السَّحْرُ وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ كَفَرَ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((وَمَا يُعَلِّمَنَّ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ

الثَّامِنُ: مُظَاهِرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوِنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)).

الثَّالِثُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسْعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, كَمَا وَسِعَ الْخَضِيرُ الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ, فَهُوَ كَافِرٌ.

الْعَاشِرُ: الإِعْرَاضُ عَنِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى, لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ. وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((وَمَنْ أَظْلَمَ مِمْنَ ذُكْرِ يَآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ)) مِنْ تِقْوَمُونَ.

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِ وَالْخَائِفِ, إِلَّا الْمُكْرَهُ, وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا, وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقْوَعًا. فَيُنَبِّغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذِرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ.

نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِباتِ غَضَبِهِ, وَأَلِيمِ عِقَابِهِ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٌ

وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

